الفصل الثالث

النقد الأصولي: دراسة موضوعية

أولاً: قيمة النقد الأصولي

1. أهمية النقد الأصولي

للعمل النقدي قيمة كبرى وأهمية قصوى في تطوير العلوم، ولعل ذلك يبدو جلياً فيما خلَّفه من أثر في الحقل الأدبي، وفي علوم الحديث بقواعد الجرح والتعديل؛ التي خدمت الحديث الشريف خدمة جليلة، والأمر نفسه نلحظه في علم التاريخ والسِّيَر، من تحقيق للأحداث، وتدقيق في الأخبار. وعلم أصول الفقه شهد هو أيضاً مراحل ومحطات عبر تاريخه، كان للعمل النقدي فيها أثر بالغ في صياغته وبنائه. ومما زاد من شدة هذا التأثير ظهور المدارس الأصولية المختلفة المناهج، وكذا المذهبيات الفقهية. وبقدر الخلاف العلمي الذي تركه هذا الوضع، صاحبه نمو حركة النقد والتحقيق في المعرفة الأصولية، ولم يقتصر النقد في علم الأصول على الجوانب العلمية فيه، كما لا تكمن قيمته في تأثيره في تاريخه، ومراحل تطوره فحسب، بل تتمثل - أيضاً- في نشدان المعرفة القطعية واليقينية في أصول الأدلة، بعدما كان بعضها تحت سلطة المعرفة الظنية، كما هو الشأن في تحقيق القطع في الأصول لدى الشاطبي باستدلالاته العلمية ومسالكه المنهجية.

إضافة إلى أن عملية النقد واستمرارها، بمقدمات علمية صحيحة، ترقى إلى التماس نتائج صحيحة، يتم بها تمييز صواب الرأي من خطئه، ويساعد على حل الإشكالات الأصولية، وتحرير النزاع فيها. ومن أعمق هذه

الإشكالات التي صاحبت المعرفة الأصولية، التداخل العلمي بين علم الكلام وعلم أصول الفقه مثلاً، مما حدا ببعض المهتمين إلى التنبيه على خطورة أثره السلبي في حقيقة أصول الفقه ووظيفته، ومن ذلك مسألة التعليل التي تولدت عنها نزاعات في أغلب المباحث الأصولية، فانقسم العلماء بين ناف للتعليل، ومثبت له؛ كلٌّ حسب وجهة نظره العقدية والمذهبية، واختلفوا في تفسير العلة، هل هي بمعنى الأمارة، أو المصلحة، أو الحكمة؟ وتفسيرها بالحكمة نتج عنه إشكال آخر، هو: ما المقصود بـها؟ وإلى هذه المسألة يشير بعض النقاد الأصوليين وهو يقف عند محل النزاع فيها: "وعبارة أهل الكلام في تفسير الحكمة أنـها إثبات داعٍ راجعٌ إلى جميع ما فعله الله وأراد، وإن خفي على خلقه أو أكثر منهم، والمرجع بهذا الداعي إلى علم الله تعالى بالمصالح والغايات الحميدة، وسبب وقوع الخلاف، أن قوماً ممن أثبت الحكمة، وغالوا في ذلك فأوجبوا معرفة العقول للحكمة بعينها على جهة التفعيل، فجاؤوا بأشياء ركيكة، فردَّ عليهم ذلك طائفة من الأشعرية، وغالوا في الرد، وأرادوا حسم مواد الاعتراض بنفي التحسين والتقبيح العقليين، واستلزم ذلك نفي الحكمة، فتجاوزوا الحد في الرد، فوقعوا في أبعد مما ردوه وأشد، وخير الأمور أوسطها"[1].

وهكذا كان الخطاب النقدي يمحّص المعرفة الأصولية، ويجردها مما ليس من صلبها، ويكشف عن الأسباب الحقيقية وراء الإشكالات والمسائل، إضافة إلى قيامه بترشيد الفكر الأصولي وإعادته إلى بحث الموضوعات الحقيقية، التي تخدم وظيفته وغاياته التي أُسِّسَ لأجلها.

2. موقع النقد الأصولي

يُعَدُّ العمل النقدي في علم أصول الفقه مستوى متقدماً في الدراسة والبحث الأصوليين، بوصفه عملاً شاقاً يتطلب استفراغاً للوسع الفكري،

---

(1) اليماني، أبو عبد الله محمد بن المرتضى. **إيثار الحق على الخلق**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، (1407هـ/ 1987)، ص170.

وإعمالاً للجهد العقلي في تحقيق المباحث وتقويم الآراء وتمحيصها بحسب قوتها وضعفها، وذلك لاعتباراتٍ أساسية:

- أن النقد عمل علمي يتأسس على معرفة علمية سابقة بموضوع البحث والدراسة، واطلاع واسع على مباحثه وموضوعاته.

- أن العمل النقدي ينطوي على أحكام قيمية تتعلق باجتهادات علمية، واختيارات أصيلة، من حيث استدلالاتها وأسسها القائمة عليها.

- أن هذه الأحكام القيمية النقدية يفترض فيها المعرفة القطعية بالأسباب العلمية للتخطيء والتصويب.

لذلك فإن الفكر النقدي الأصولي ينطلق من مقدمات علمية أساسية، وينتهي إلى نتائج قيمية تسهم في بناء المعرفة الأصولية وتطورها، أما المقدمات العلمية فهي:

أ. المعرفة العلمية الدقيقة

تتطلب المعرفة الإحاطة بكل ما يتعلق بالجوانب العلمية لموضوعات علم الأصول ومباحثه، وهذا يقتضي من الأصولي أن يكون واسع الأخذ من مناهل هذا الفن، ومظانه قديماً وحديثاً، واقفاً عند اصطلاحاته، ومفرداته، ورموزه، وأساليبه الخاصة، ولغته الأصولية، فاهماً لمشكله، وكاشفاً عن حلول غوامضه، ومدركاً لأبعاده الفقهية، ومقاصده العلمية، والوظيفية.

ب. سعة الاطلاع والاستيعاب

ويقصد بذلك أن يطلع على كل ما صُنِّفَ في الموضوع، وأن يقفَ على منتهاه، حتى يبلغ مرتبة جهابذته، بل يتجاوز ما وصل إليه غيره، فيطلع على ما لم يكن ضمن مطالعات صاحب العلم، وذلك باستيعابٍ وتفكر، ليتسنى له التحقيق في الآراء والمذاهب، وإلى ذلك أشار الإمام الغزالي بقوله: "وعلمت يقيناً أنه لا يقف على فساد نوع من العلوم من لا يقف على منتهى ذلك العلم، حتى يساوي أعلمهم في أصل ذلك، ثم يزيد عليه ويتجاوز

درجته، فيطلع على ما لم يطلع عليه صاحب العلم من غور وغائلة، وإذ ذاك يمكن أن يكون ما يدعيه من فسادٍ حقاً"[2].

ج. الدراسة والتحليل

ويعني ذلك أن تتم دراسة المباحث الأصولية وموضوعاتها دراسة علمية بردها إلى أدلتها، وما يتفرع عنها من قواعد ومبادئ، وما يرتبط بها من مسائل، ثم عرض ما ورد من إشكالات، تخلص الدراسة إلى بناء معرفة أصولية بتمييز الأصول القطعية فيها من الظنية، وتحليل المواقف الأصولية، وبيان طرق الاستدلال ومسالكه فيها، مع ضرورة معرفة الاختلافات العلمية.

د. النقد والتمحيص

بعد تجاوز الأصولي للمقدمات الأساسية السابقة، يصل إلى نتيجتها العلمية، التي تتمثل في قدرته على تمييز صواب الرأي من خطئه، وقويه من ضعيفه، وتحقيقهِ في المذاهب مع الاستدلال على صحة أحكامه القيمية بمسالك أصولية معتمدة في الفن، كما يكون قد كسب مهارة فنية في مناقشة الأدلة مناقشة علمية بالطرق الحِجاجية، وفي كيفية رد الاعتراضات الحقيقية والوهمية التي قد تحول دون حصول اليقين والقطع في تقريراته الأصولية، إما بردِّها رداً إلغائياً؛ لعدم دخول معانيها في الأصل، أو رداً تكييفياً بإدخالها ضمن كلية الأصل، كما هو الشأن في منهج الإمام الشاطبي، مع دقة الاستدلال على صحة أحكامه القيمية لمسالك معتمدة في هذا الفن.

هـ. التقويم والتوجيه

العمل النقدي لا ينطلق من دون أساس، ولا يقوم إلا على مقدمات علمية، وهو في الوقت نفسه لا يكون عبثاً أو ضرباً من المناقشات الجدلية العقيمة، كما أن النقد الأصولي ليس معرفة ذوقية مبعثها اختيارات ذاتية كالنقد

---

(2) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. **المنقذ من الضلال**. تحقيق: جميل صليبا وكمال عياد، بيروت: طبعة دار الأندلس، (د. ت.)، ص94.

الأدبي مثلاً، وإنما هو عمل علمي فني تَشْرُف مهمته وتعظم غايته؛ بقدر شرف الغرض من علم أصول الفقه وفائدته، فهو ينتهي إلى مقاصد علمية تسهم في تطوير هذا العلم والعناية به، لتحقيق الحاجة التي لأجلها أُحْدِثَ، ولغرضها أُسِّسَ. وأهم هذه المقاصد: تقويم الفكر الأصولي، وترشيده، وتوجيهه الوجهة الصحيحة التي يخدم بها البعد التطبيقي والتنزيلي للأحكام الفقهية المستنبطة.

ومهمة الناقد بناء على هذا التقدير، بأبعادها التوجيهية والتقويمية للفكر الأصولي تأتي بعد كل هذا متممة للقصور الحاصل، ومكملة للنقص الذي تركه السابقون بعد استفراغ وسعهم في البحث والتأسيس، يقول أبو المعالي الجويني: "... لأن السابق وإن كان له حق الوضع والتأسيس والتأصيل، فللمتأخر الناقد حق التتميم والتكميل"[3].

ثانياً: أسباب ظهور النقد الأصولي

يصعب الحديث عن الأسباب المباشرة، والدواعي الحقيقية لظهور النقد الأصولي، وذلك لأمور عدة:

- أن النقد الأصولي بهذا المفهوم الاصطلاحي لم يكن متداولاً في المراحل المتقدمة من علم الأصول، كما أن هذا المفهوم عرف تطوراً تاريخياً بحسب غاياته ومقاصده.

- أن الوقوف على هذه الدواعي سيتأثر -بلاشك- بالاختلاف الحاصل في تحديد بداية الفكر الأصولي ونشأته.

- أن هذه الدواعي والأسباب، غيرُ مُفصَح عنها تصريحاً لدى الأصوليين المتقدمين أو المتأخرين، الأمر الذي يجعل الوقوف عندها، وإدراك حقيقتها غير موفٍ بالغرض.

---

(3) الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله. **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم الديب، قطر: وزارة الأوقاف، ط1، 1399هـ، ج2، ص1147.

لذلك فإن محاولة تقصي دواعي ظهور النقد الأصولي، تحكمها تقديرات وتصورات مقاربة، كاعتماد المعاني العامة لمفهوم النقد الأصولي في التتبع لما وَصَلَنَا من المدوِّنات الأصولية أساساً في اعتبار النشأة. وبناء عليه، يمكن حصر هذه الأسباب الداعية إلى ظهور نقد الدرس الأصولي في ثلاثة:

1. أسباب تاريخية

إن علوم الآلة عموماً، ظهرت من حيث أصولها استجابة لأسئلة منهجية عرضت على علومها النظرية، وتركيباً على اعتبارات نقدية لواقع المعرفة العلمية، فأصول النحو واللغة مثلاً، أُسِّسَتْ لمعالجة الإشكال[4] الوظيفي والوضعي للغة بعدما فسد اللسان العربي، وضاعت قواعده. وكذا منهج النقد في علوم الحديث بُنِيَ لتمحيص الحديث النبوي الشريف، الذي دخلته الدسائس والإسرائيليات والموضوعات. وعلم أصول الفقه ليس بمنأى عن هذه السنة التاريخية، فقد شُيِّدَ عمرانه لحل الإشكالات المنهجية الطارئة على المعرفة الفقهية، وتقويم أدلتها بعدما اختلطت قواعد الاستنباط واختلف في استثمارها، وتباينت أنظار النُّظَّار في إعمالها، وهذه البداية التأسيسية التقويمية لعلم أصول الفقه سيصاحبها النظر الأصولي النقدي منذ الوهلة الأولى، وهذا ما يفسر غلبة الطابع الحواري والخلافي في الرسالة، دون التقعيد الحاسم لأصول الاستدلال الخالي من أساليب "**الفنقلة**" والاعتراضات.

من جهة أخرى، يبدو أن طبيعة علم أصول الفقه النظرية تسمح بفسح المجال الأوسع للآراء والمواقف الأصولية المختلفة، في أشكالها الجدلية والنزاعية، ما يؤدي حتماً إلى مراجعات نقدية لتمييز صوابها من خطئها، ومتينها من ضعيفها؛ لأن الأمر لا ينحصر في تلك الحدود النظرية، بل سينعكس ذلك على المجال العملي الفقهي ثم التطبيقي التنـزيلي. ولعل نضج الخلاف الفقهي وظهور مذاهبه من جهة، وقيام علوم الحديث ومنهجه النقدي من جهة ثانية، عوامل ستسهم في بروز المعرفة النقدية في علم الأصول؛ لأن

---

(4) حسان، تمام. **الأصول، دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي**، الدار البيضاء: دار الثقافة، ط1، (1411هـ/ 1991)، ص32.

لكل مذهب أصوله المنهجية المستند إليها في استنباط الأحكام، من حيث ترتيبها وإعمالها، كما أن التعامل مع الأخبار عند علماء الأصول قد تأثر بالنتائج العلمية لأهل النقد الحديثي، كمسألة حجية خبر الواحد، ودرجة إعماله ضمن باقي الأصول.

وتبقى مسألة جوهرية ضمن هذه الدواعي، تتعلق بالتأثر التاريخي الذي لحق منهج علم أصول الفقه بأصول العلوم الأخرى، كعلم الكلام الذي استعيرت منه المسالك الجدلية في الاستدلال، وكذا أصول علم المنطق بمنهجه التجريدي والحجاجي، فهذا الوضع قد هيأ التربة الخصبة لظهور الخطاب النقدي في علم الأصول بقصد مراجعته، وذلك على مستويين:

الأول: تقويم النظر في اعتماد بعض الآليات النقدية المناسبة في الحجاج، والاستدلال الأصولي؛ كالاعتراضات، والافتراضات، والقياسات.

الثاني: تمحيص المعرفة الأصولية وتمييزها من غيرها؛ بتجريدها من كل ما هو دخيل عليها، والتنبيه على بعض المباحث التي ينبغي إهمالها في الدرس الأصولي.

2. أسباب علمية

إن البعد التقويمي والعمل التصحيحي للوضع الفقهي والحال الأصولي، في تأسيس علم الأصول ابتداء، لدواع حقيقية تجيز فكرة التسويغ الشرعي والعقلي لظهور النقد الأصولي وتدعمها. وبالنظر إلى شرف مهمة علم الأصول، وجلال قدره، كما وصفه ابن خلدون بقوله الذي اعتبره فيه: "من أعظم العلوم الشرعية وأجلها قدراً وأكثرها فائدة"[(5)]، وخطورته -أيضاً- المتمثلة في تفسير النصوص الشرعية وتطبيقاتها، فإن أساليب الكشف عن الأخطاء والتنبيه عليها، وإيراد الاعتراضات والإشكالات، وكذا تمحيص الآراء، ثم تمييزها ستغلب على مجموع الدراسات الأصولية؛ لأنه بقدر قيمة الموضوع وأهميته يتركز الخلاف ويحتدم النزاع في مفاهيمه، وتشتد حدة

(5) ابن خلدون. **المقدمة**، مرجع سابق، ص454.

البحث في الإشكالات، وتزداد محاولات إماطة الأخطاء والسقطات العلمية عنه، بما يكفل حفظه وصيانة الخطاب الشرعي به؛ لأنه بمنزلة، «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، وكذا «أفضل الوسائل الخادمة لأشرف المقاصد».

ولعل التقصيد إلى حفظ الخطاب الشرعي وصيانته من أخطاء الفهوم، هو الأمر الأساس الذي كان وراء أولى المحاولات النقدية في علم الأصول، المتمثلة في رسالتي الإمام مالك، والإمام الليث المتبادلتين بينهما؛ إِذْ أخذ الإمام الليث بن سعد على الإمام مالك بن أنس إعمال أصل عمل أهل المدينة، وإن اختلفت الظروف والحالات، مخالفاً في ذلك ما صح من أحاديث محفوظة حسب ابن سعد.

إضافة إلى ما سبق، فإن حسن فهم النصوص الشرعية، وفقه خطابها على أصح الوجوه، يتطلب تحقيق النظر في قواعد الاستنباط، ومبادئ التفسير، وتمييز صحيحها من سقيمها، وتقويم الأدلة المعتمدة في إعمالها وتوظيفها واختيار مناسبها في الاستثمار؛ لأن إرسال النظر الأصولي في الاستنباط الفقهي مظنة الخلاف والنزاع لا محالة.

وعلى هذا الأساس تم تأليف الرسالة، قطعاً لدابر الخلاف الفقهي العائد إلى انعدام توحيد النظر بقواعد تفسيرية متواضع عليها، مما دعا الإمام الشافعي إلى محاولة حسم هذا الاضطراب في تحرير النزاع في تلك القواعد، ووضع منهجية متبعة في تطبيقها بأسلوب نقدي تغلب عليه الصورة الحوارية "الجدلية".

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد، هو أن محاولة استقلال التدوين والتصنيف والدراسة في علم الأصول، في انفصال شبه كامل عن ملازمه الفقه، قد ورَّث جدلاً قوياً أنتج خطاباً نقدياً لوضعية الدرس الأصولي، يكشف عن الثغرات، ويمحص المذاهب والأقوال الأصولية من حيث ارتباطاتها النظرية العلمية بالجوانب التطبيقية الفقهية، على غرار ما شهده العقل الفقهي قبل ظهور علم الأصول، لأن هذا الفصل القسري الذي حصل بين عِلْمين ظلا متلازمين مدة طويلة في خدمة الشريعة منذ نشأتهما، لم يسلم من مراجعات نقدية، ونظرات تقويمية قام بها العلماء، لما سيؤول إليه الأمر فيما بعد، من فصام لم يكن في صالح المعرفة الأصولية.

كما أن هذا الاستقلال العلمي للأصول، في معزل عن التطبيقات الفقهية باستثناء بعض التمثيلات المعدودة، أسفر عن ظهور الاتجاه العقلي النظري للمبادئ الأصولية على شاكلة التفسيرات المنطقية لقواعد علم المنطق، الأمر الذي تطور معه النقد الأصولي بصورة واضحة في جل الكتابات الأصولية. ولهذا السبب نجد الإمام أبا يعلى الفراء يعتذر عن حصول العلم بأصول الفقه من دون النظر في الفروع، يقول رحمه الله: "ولا يجوز أن تعلم هذه الأصول قبل النظر في الفروع؛ لأن من لم يعتدْ طرق الفروع والتصرف فيها، لا يمكن الوقوف على ما يبتغي من هذه الأصول، من الاستدلال والتصرف في وجوه القياس، والمواضع التي يقصد بالكلام إليها، ولهذا يوجد أكثر من ينفرد بعلم الكلام دون الفروع مُقصِّراً في هذا الباب، وإن كان يعرف طرق هذه الأصول وأدلتها"[6]. وما هو أكثر من ذلك، أن هذا الاتجاه النقدي لم ينحصر على مستوى الموضوعات والمباحث وطرق معالجتها، ودراستها، بل انصرف - أيضاً- إلى المستوى المنهجي العام الذي فجر الخلاف بين ما يسمى بمنهج الفقهاء ومنهج المتكلمين، فالإمام السمعاني لا يعتدّ برأي أصحاب الاتجاه الكلامي؛ لأنهم اهتموا بالأول دون ربطه بمعاني الفقه، فقال: "فإن من لم يعرف أصول الفقه لم ينج من مواقع التقليد، وعُدَّ من جملة العوام، وما زلت طول أيامي أطالع تصانيف الأصحاب في هذا الباب وتصانيف غيرهم، فرأيت أكثرهم قد قنع بظاهر الكلام ورائق من العبارة، لم يداخل حقيقة الأصول على ما يوافق معاني الفقه، وقد رأيت بعضهم قد أوغل وحلل وداخل، غير أنه حاد عن محجة الفقهاء في كثير من المسائل، وسلك طريق المتكلمين الذين هم أجانب عن الفقه ومعانيه، بل لا قبيل لهم فيه ولا وفير ولانقير ولا قطمير، ومن تشبع بما لم يُعطَه فقد لبس ثوب زور. . "[7].

3. أسباب مذهبية

لم يكن لاختلاف المذاهب الفقهية أثر في تطور الفقه، وأصوله

(6) الحنبلي، محمد بن الحسين. **العدة في أصول الفقه**، مرجع سابق، ج1، ص70.
(7) السمعاني، أبو المظفر. **قواطع الأدلة من الأصول**، مرجع سابق، ج1، ص18.

ونضجهما وحسب، وإنما استلزم ذلك بالضرورة ظهور خلاف أصولي في طابعه الجدلي واتجاهه الحِجاجي؛ لأن علم الأصول نشأ وترعرع في رحم علم الفقه، "وهذا الذي دعا الكثير من فقهاء المذاهب نسبة أولية علم الأصول إلى أئمتهم، كالمالكية؛ إذ إنّ الإمام مالك تحدث عن بعض القوانين الأصولية في كتاب الموطأ"[8].

وإن هذه الأسبقية المذهبية في الفقه، والخلاف الذي أنتجته على مستوى الفروع الفقهية، كانت من أهم العوامل الرئيسة والبواعث الأساسية في ظهور علم أصول الفقه، تدويناً، وتصنيفاً، سواء على المستوى التقعيدي والتأصيلي؛ أي وضع قواعد ومبادئ أصولية يحتكم إليها في حسم النزاع وتحريره، كما هو الشأن مع رسالة الإمام الشافعي، أم على المستوى المذهبي الخلافي؛ أي البحث عن أصول الفقه لدى كل مذهب من خلال الفروع الفقهية، بعدما استطاع الإمام الشافعي، بوصفه مؤسِّسَ مذهبٍ خاصٍّ، وضع قواعد خاصة في الأصول. لذلك فإنه لما "كان الخلاف -مثلاً- بين المالكية والشافعية مرتكِزاً في بدايته على تباين الآراء في أحكام مجموعة من الجزئيات الفرعية، ولما حاول كل فريق الإدلاء بحجته في هذه الفرعيات، انتقل الخلاف إلى مبادئ أصولية بحسب تقويم كل منهما وفق منهجه الخاص"[9].

إننا بالعودة إلى تاريخ النقد والخلاف الأصوليين خصوصاً مع رسالتي الإمامين مالك والليث المتبادلتين، لا نجد للنزعة المذهبية ذلك الحضور في خطابهما النقدي واختلافهما الفقهي لأن انتقاد بعضهما بعضاً كانت له أبعاد علمية أكثر مما هي مذهبية، في حين بعد تأليف الرسالة، كان كل ما أنتج في علم الأصول تحركه الجوانب الخلافية والحس المذهبي، وهذا ما حدا بالإمام الباقلاني إلى توجيه الدرس الأصولي، والتنبيه على أن البحث في أصول الفقه

(8) أبو سلمان، عبد الوهاب. **الفكر الأصولي، دراسة تحليلية نقدية**، مرجع سابق، ص102.

(9) ألحيان، الحسان. "الفكر الأصولي عند المالكية، دراسة في نشأته وخصائصه ومدوناته"، **مجلة المذهب المالكي**، إنزكان، المغرب: ع2، (خريف 1427هـ/ 2006م)، ص47.

لا ينبغي أن يقوم على مذهب فقيه معين، ولا يليق نصرة أصول الفقه على موافقة مذهب من المذاهب[10].

وباستقرائنا لأهم ما صُنِّف في الأصول بعد الرسالة، نلحظ ذلك الحس المذهبي والخلافي المشير إلى الاتجاه النقدي والتقويمي حاضراً بقوة، حتى على تسميات الكتب والمصنفات وعناوينها.

فما ذكر يخص البواعث المذهبية من حيث علاقتها بالفقه، وبالموازاةِ مع ذلك فقد أسهم في ظهور النقد الأصولي الخلافُ المذهبي المرتبط بالجانب العقدي، ويتمثل هذا الإسهام في أمرين اثنين:

أ - اختلاف وجهات النظر الأصولية في بعض المباحث والموضوعات المدرجة، التي أقحمها أصحاب الاتجاه الكلامي، لاسيَّما المعتزلة، ضمن المنهج الأصولي، الأمر الذي رفضه بعضٌ من أهل الاتجاه الفقهي.

ب - أن هذا الاختلاف المذهبي العقدي فتح المجال لكثرة الردود والانتقادات باستثمار بعض الآليات والمناهج الكلامية، كطريقة الجدل، وأسلوب الاعتراضات، ليصبح بعد ذلك النظر الأصولي يسير في أغلبِهِ وفق الطريقة الجدلية بعد ما تشبع بها منذ البداية. بل إن قواعد علم أصول الفقه "تشتمل على جملة من الأسس العقلية والحجج البرهانية التي لا يسع المخالفين المتناظرين الخروج عليها إلا مكابرة، أو معاندة. وإدراكاً منهم لأهمية القواعد الأصولية التي صاغها الإمام الشافعي، فإن علماء الكلام - معتزلة وأشاعرة- قد أولوها عنايتهم، إثراء لها وتعميقاً وتطويراً، وتوسيعاً لدائرة تطبيقها، بجعلها مستنداً لنصرة الآراء أو معارضتها"[11].

---

(10) الباقلاني. **التقريب والإرشاد الصغير**، عن: محيب، عبد المجيد. "المنهج الكلامي وأثره في توجيه الدرس الأصولي"، (رسالة دكتوراه، جامعة محمد الخامس، الرباط، (2000هـ/ 2001م)، ص97.

(11) سانو، قطب مصطفى. " المتكلمون وأصول الفقه، قراءة في جدلية العلاقة بين علمي الأصول والكلام"، **مجلة إسلامية المعرفة**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عدد9، السنة3، (ربيع الأول 1418هـ،يوليو 1997م)، ص49.

إن الطبيعة الجدلية لعلم أصول الدين -علم الكلام- الذي عرف بصوره الحجاجية من حيث أسلوبه وطريقته، ومنهجه، واستناده إلى آليات الإثبات والإبطال والتصحيح والإفساد، والنقض، والتعضيد والدفع[12]، كل ذلك قد هيأ لعلم الكلام التربة الخصبة المناسبة في علم أصول الفقه الذي يجمع بين النظر النقلي والعقلي من جهة، إضافة إلى أهمية بناء الأحكام الشرعية العملية عليه، التي يلتزم بـها المكلف. وإذا حصل هذا التمازج العلمي بين هذين العلمين، لغاية تحرير المسائل الأصولية وطلب الصواب من المذاهب، "فإنها قد حولت كثيراً من تلك القواعد من كونها قواعد قطعية في بداية نشأتها إلى قواعد ظنية تختلف في فهمها العقول، وتتنازع في بيان المراد بها الأفهام والألباب، وما ذلك إلا لأن كل فريق قد قصد تطويرها بغية توظيفها وفقاً لمتبنّياته، الأمر الذي صبغ علم الأصول بصبغة الخلاف والنزاع"[13].

إن هذه العناصر ساعدت على ظهور النقد مبكراً في علم الأصول، مما أدى إلى تعدد في مناهج النظر الأصولي بحسب اختلاف مرجعيته العقدية ومذهبيته الفقهية، وهذا ما جعل هذه المناهج المختلفة تلبس لبوساً فقهياً تارة، فيقال: منهج الشافعية، ومنهج الأحناف، ومنهج المالكية، ولبوساً عقدياً تارة أخرى؛ فيقال: منهج المتكلمين، ومنهج الفقهاء.

وبناء على ما سبق ذكره، من أسباب مذهبية، سواء الفقهية منها والعقدية، يمكن القول إنه بقدر ما أسهمت هذه الأسباب في تطور الفقه وأصوله، فقد عَمَّقَتْ الخلاف الفقهي والجدل الأصولي بين المذاهب الفقهية والمدارس الأصولية.

---

(12) النقاري، حمو. " من أجل منطق لعلم الكلام، الاتجاهات الكلامية في الغرب الإسلامي ". **ندوة من تنسيق علي الإدريسي**، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الانسانية، رقم181، ط1، 2005، ص266، انظر أيضاً:
- فتاح، عرفان عبد الحميد. " منهج المتكلمين، دراسة وتقويم "، **مجلة إسلامية المعرفة**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، العدد8، السنة2 (ذو الحجة1417هـ/ 1997م)، ص85.

(13) سانو، قطب مصطفى."**المتكلمون وأصول الفقه، قراءة في جدلية العلاقة بين علمي الأصول والكلام**"، مرجع سابق، ص49.